



الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ج03-012/0112(08/23)/02-ج س(10947)- مُعَدَّل

المجلس الاقتصادي والاجتماعي الدورة العادية (112)

اللجنة الاجتماعية مشروع بنود جدول الأعمال

الأمانة العامة: 27 أغسطس/ آب 2023



الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة العادية (112)
مشروع بنود جدول أعمال اللجنة الاجتماعية
الأمانة العامة: 27 أغسطس/ آب 2023

❖ البند الأول: تقرير الأمين العام:

- تم إدراج هذا البند استناداً إلى النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 1- متابعة تنفيذ قرارات الدورة (111) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
 - 2- نشاط الأمانة العامة فيما بين دورتي المجلس (111) و(112) - الجوانب الاجتماعية.

❖ البند الثاني:

- تم إدراج هذا البند استناداً إلى النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة د.ع (33) (مملكة البحرين: 2024) - الجوانب الاجتماعية.

❖ البند الثالث:

- تم إدراج هذا البند استناداً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2365) د.ع (111) بتاريخ 2023/2/9.
- الإعداد والتحضير للدورة الخامسة للقمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية (نواكشوط: 2023/11/7).

❖ البند الرابع:

- تم إدراج هذا البند استناداً إلى مذكرتي المندوبية الدائمة للجمهورية العربية السورية رقم (405) بتاريخ 2023/7/13 ورقم (442) بتاريخ 2023/7/26.
- الاستثمار في التعليم: التعليم الرقمي في الجمهورية العربية السورية.

❖ البند الخامس:

التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية.

تم إدراج هذا البند استناداً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2381) د.ع (111) بتاريخ 2023/2/9.

❖ البند السادس: تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان:

قرارات المجالس الوزارية:

- الدورة العادية (58) لمجلس وزراء الصحة العرب (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: 2023/3/14).
- الدورة العادية (46) لمجلس وزراء الشباب والرياضة العرب (جدة - المملكة العربية السعودية: 2023/3/19).
- الدورة غير العادية لمجلس وزراء الصحة العرب (عبر تقنية فيديو كونفرانس: 2023/5/1).
- الدورة غير العادية السابعة لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (عبر تقنية فيديو كونفرانس: 2023/5/1).
- الدورة العادية (59) لمجلس وزراء الصحة العرب (جنيف: 2023/5/21).

تم إدراج هذا البند استناداً إلى النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وإلى قراره رقم (1/1770) د.ع (83) بتاريخ 2009/2/12.

❖ البند السابع: ما يستجد من أعمال:

إنشاء المركز الإقليمي للتراث المغمور بالمياه.

تم إدراج هذا البند استناداً إلى مذكرة المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية رقم (413) بتاريخ 2023/8/15.